65 - (1491) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب (واللفظ ليحيى) (قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان بن عيينة) عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي A قال .

زوجها على إلا ثلاث فوق ميت على تحد أن الآخر واليوم با تؤمن لامرأة يحل لا Y